

بحوث في فقه الرجال

[51] الثالث - ما ورد في الاخبار العلاجية أيضا من لزوم الاخذ بالاورع والاصدق والافقه وما شاكل مما يتخيل منه تعبد الشارع بلزوم ذلك. والصيح انه كسابقه وإنما لزم الاخذ بما ورد من باب أو ضحية الحق وشدة بيانه ولاشك في عمل العقلاء طبيعيا بما هو كذلك لو عارضه ما هو دونه وضوحا وبيانا. الرابع - ما ورد بلسان الارجاع إلى الرواة ما ظاهره بدوا التعبد بالطرق والامارات لظهور الامر في ذلك وهو عبارة عن مجموعة روايات: أ - ما ورد في رواية مسلم بن أبي حبة (.. فلما أردت ان أفارقه ودعته وقلت أحب أن تزودني فقال إئت أبان بن تغلب فإنه قد سمع مني حديثا كثيرا فما رواه لك فاروه عني) (1). ب - ما ورد في بعض التوقيعات الشريفة (.. لا عذر لاحد من موالينا في التشكيك فيما يرويه عنا ثقاتنا قد عرفوا بأننا نفاوضهم سرنا ونحملهم اياه إليهم) (2). والرواية وان سيقى بجمل خبرية إلا ان المراد منها - كما هو المدعى - عدم جواز التشكيك بما يرويه الثقة ولزوم الاخذ به تعبدا. ج - ما رواه ابن المهدي عن الرضا (عليه السلام) (.. اني لا ألقاك في كل وقت فعمن آخذ معالم ديني؟ فقال خذ عن يونس بن عبد الرحمن) (3). د - ما ورد عن بعض المعصومين من قوله (عليه السلام) في حق بعض أجلة الرواة (.. اطع له واسمع فانه الثقة المأمون).
(1) وسائل ج 18 ص 106، باب 11 حديث 30. (2)
نفس المصدر حديث 40 ص 108 باب 11. (3) الوسائل ج 18 باب 11 ص 107 حديث 34. (*)